

كليات في علم الرجال

[96] إليك وإلى آبائك إلى أن قال: ومن أقاويلهم أنهم يقولون: إن قوله تعالى * (إن الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر) * معناها رجل، لا سجود ولا ركوع، وكذلك الزكاة معناها ذلك الرجل لا عدد دراهم ولا إخراج مال، وأشياء من الفرائض والسنن والمعاصي تأولوها وصيروها على هذا الحد الذي ذكرت " (1). أقول: ما ذكره دام ظله من أن الغلاة كانوا يمتحنون في أوقات الصلاة صحيح في الجملة، ويدل عليه مضافاً إلى ما ذكره، بعض الروايات. قال الصادق عليه السلام: احذروا على شبابكم الغلاة لا يفسدوهم، فإن الغلاة شر خلق الله إلى أن قال: إلينا يرجع الغالي فلا نقبله، وبنا يلحق المقصر فنقبله، فقليل له: كيف ذلك يا ابن رسول الله؟ قال: الغالي قد اعتاد ترك الصلاة والزكاة والصيام والحج، فلا يقدر على ترك عاداته وعلى الرجوع إلى طاعة الله عزوجل أبداً وإن المقصر إذا عرف عمل وأطاع (2). وكتب بعض أصحابنا إلى أبي الحسن العسكري عليه السلام: أن علي بن حصة يدعي أنه من أوليائك وأنت أنت الأول القديم وأنه بابك ونبيك أمرته أن يدعو إلى ذلك ويزعم أن الصلاة والزكاة والحج والصوم كل ذلك معرفتك إلى آخره (3). ونقل الكشي عن يحيى بن عبد الحميد الحماني، في كتابه المؤلف في إثبات إمامة أمير المؤمنين عليه السلام عن الغلاة: أن معرفة الامام تكفي من الصوم والصلاة (4). _____ (1) قاموس الرجال: ج 1 الصفحة 51 50. (2) بحار الانوار: ج 25 ص 266 265 الحديث 6 نقلاً عن أمالي الطوسي طبعة النجف الصفحة 264. (3) بحار الانوار: ج 25 الصفحة 316، الحديث 82 نقلاً عن رجال الكشي: الصفحة 518. (4) بحار الانوار: ج 25 الصفحة 302، الحديث 67 نقلاً عن رجال الكشي: الصفحة 324. [*] _____